

ما حكم من أحرم من غير الميقات؟ (1341-6-4 هـ) (عبدالرحمن البراك)

عبدالرحمن البراك

رجل قدم من مصر وادى العمرة. هم ثم احرم من الحرم بعمرة ثانية عن ميت اه جهلا ان الاحرام يجب ان يكون من ادنى الحلف ماذا عليه؟ غلط هذا احرم من غير الميقات والقاعدة عند اهل العلم والفهاء - [00:00:01](#)

ان من احرم من غير الميقات فعليه دم. فان كان الاخ آآ هذا اللي وقع موسرا ينبغي له ان يذبح هدي يفرقه على مساكن الحرم عملا بقول جمهور اهل العلم - [00:00:18](#)

اصلهم في ذلك قول ابن عباس من ترك نسكا او نسيه فليهرق دما وين كانت اموره ميسورة فليهلك دما والا فليستغفر الله ويعرف اه مستقبلا ان العمرة لها ميقات وهو ادنى الحلم - [00:00:37](#)

من يعتمر من مكة يخرج. الرسول وهو وهو على جناح سفر ومستعد امر عبدالرحمن ان يخرج بعائشة الى التنعيم. نعم - [00:00:57](#)